



اختيارات القاضي الأسبيجاني في شرح مختصر الطحاوي دراسة فقهية
مقارنة - مسألة صيغة تكبيرة الإحرام أنموذجا -

٢- أ.م.د. سليم حامد نصار

١- م.م. بسمه مصطفى خليل الكاتب

جامعة الأنبار/كلية العلوم الإسلامية

جامعة الأنبار/كلية العلوم الإسلامية

المخلص

١- الإيميل:

bas18i1003@uoanbar.edu.iq

٢- الإيميل:

salim.hamed@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2022.175005

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢١/٦/٢م

تاريخ قبول البحث للنشر: ٢٠٢١/٨/١١م

تاريخ نشر البحث: ٢٠٢٢/٩/١م

الكلمات المفتاحية:

صيغة، تكبير، إحرام

إن الخلاف الواقع في الأمة المحمدية هو في مسائل الفروع التي طريقها النص والأثر إذ لم يكن بدافع الهوى فلا إثم فيه على المخطئ على ما قرره العلماء، بل إن الخلاف لأبد من وقوعه عمليا؛ لأن الله ﷻ خلق البشر متفاوتين في القدرات العقلية والذهنية، وما وصلهم من حديث أو أثر، وفي موضوع بحثنا «اختيارات الأسبيجاني في شرحه لمختصر الطحاوي كتاب العبادات دراسة فقهية مقارنة، مسألة صيغة تكبيرة الإحرام أنموذجا» وقع الاختلاف بن المذاهب الفقهية، ونظرا لحاجة العبد إلى معرفة أحكام هذه الجزئية من جزئيات الصلاة، أحببت أن أبحث فيها، وقد تطلبت خطة البحث أن تكون في مبحثين: المبحث الأول: نبذة مختصرة عن حياة القاضي الأسبيجاني، والمبحث الثاني: صيغة تكبيرة الإحرام ثم الخاتمة وأهم المصادر.

©Authors, 2022, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license

<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>.



AL-ASBEJABI'S CHOICES IN HIS EXPLANATION OF AL-TAHAWI'S MUKHTASAR, THE BOOK OF WORSHIP, A COMPARATIVE FIAQHI STUDY, THE ISSUE OF THE TAKBEER AL-IHRAM FORMULA AS A MODEL

¹ **Basma Mustafa Khalil Al-Kateb**

University of Anbar - College of
Islamic Sciences

² **Ass. Prof. Dr. Salim Hamed Al-Hiti**

University of Anbar - College of
Islamic Sciences

Abstract:

The research deals with a Fiqhi issue of prayer within Al-Asbegabi's choices in his explanation of Mukhtasar Al-Tahawi. The dispute in the Muhammadan nation is in the issues of the branches. And the branches are within the scope of the Qur'anic texts and the Prophet's traces. If there is no motive for desire, then there is no sin in it, as decided by the scholars. The controversy must take place in practice; Because God created human beings with varying mental and intellectual abilities, and the hadith they received from the Prophet. The topic of our research is "Al-Asbejabi's Choices in his Explanation of Al-Tahawi's Mukhtasar, The Book of Worship, a Comparative Fiaqhi Study, the issue of the Takbeer Al-Ihram Formula as a Model." The difference between the schools of jurisprudence occurred in this issue due to the need of the servant to know the provisions of this part of the details of prayer. So, we want to study it. The research plan required that it be in two sections: the first topic: a summary of the life of Imam Al-Asbejabi, and the second topic: the formula of the opening takbeer, then the conclusion and the most important sources.

1: Email:

bas18i1003@uoanbar.edu.iq

2: Email

salim.hamed@uoanbar.edu.iq

DOI: 10.34278/aujis.2022.175005

Submitted: 2 / 6 / 2021

Accepted: 11 / 8 / 2021

Published: 1/9/2022

Keywords:

formula, takbeer, Ihram

©Authors, 2022, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license

(<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي فرض الصلاة على عباده، وأمرهم بإقامتها وحسن أدائها، وجعلها فرقانا بين الإيمان والكفر، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ الذي بشر من صلاها كصلاته أن له عند الله عهدا أن يدخله جنته، وعلى آله وصحبه الأتقياء البررة الذين نقلوا إلينا عبادته ﷺ وأقواله وأفعاله... أما بعد:

فلعظم مكانة الصلاة، ولأنها عماد الدين، ومن أجل معرفة الصيغة الصحيحة الواردة عن النبي ﷺ في تكبيرة الإحرام ليتعبد المسلم الذي ينشد الحق بها، اخترت هذا الموضوع ليكون مدار بحثي المستل من أطروحتي التي تطرقت إلى اختيارات الأسباب الجاهية في شرحه لمختصر الطحاوي.

ولا يفوتني أن أنبه على أن المسائل الفقهية مسائل تعددت فيها وجاءت نظرة العلماء واجتهاداتهم، وكل قول من أقوالهم يستند إلى دليل، وإن كان هناك قول أرجح من الآخر، وما كان مرجوحا يلتزم لمن أخذ به العذر ما دام قد فهم الدليل على وجه من الوجوه المحتملة التي تعزز قوله، وقد انتظم هذا البحث بعد المقدمة في مبحثين: المبحث الأول: نبذة مختصرة عن حياة القاضي الأسباب الجاهية، والمبحث الثاني: صيغة تكبيرة الإحرام ثم الخاتمة وأهم المصادر.

المبحث الأول:

القاضي الأسبجاني في سطور

المطلب الأول:

اسمه، نسبه، ولادته، كنيته، لقبه، نشأته

أولاً: اسمه: القاضي الفقيه أحمد بن منصور^(١)، ولم تذكر التراجم التي بين أيدينا سوى اسمه واسم أبيه، وهذا متفق عليه عند كتاب الطبقات وغيرها الذين ترجموا له.

ثانياً: نسبه: ينتسب هذا القاضي إلى مدينة أسبجانب^(٢)، فيطلق عليه الأسبجاني في مصادر ترجمته، هي بالهمزة المفتوحة في أولها^(٣)، والسين المهملة،

(١) يُنظر: تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام، للذهبي: ٣٣/٣٥٣، والوافي بالوفيات، للصفدي: ٨/١٢٢، والجواهر المضوية في طبقات الحنفية، لابن أبي الوفا القرشي: ١/١٢٧، تاج التراجم، لابن قطلوبغا: ص ١٢٦، والطبقات السنوية في تراجم الحنفية، للتميمي: ١/١٥٤، والفوائد البهية في تراجم الحنفية: للكنوي: ١/٤٢.

(٢) إسبجانب: من كبريات مدن ما وراء النهر، لها عدة قرى ومدن مثل خور لوغ واسبانكيث وباراب وسوران وترار وغيرها، وهي ذات مزارع وثمار، فتحت مدينة إسبجانب في خلافة الوليد بن عبد الملك فتحها قتيبة بن مسلم الباهلي، وقيل فتحت قديماً، يُنظر: فتوح البلدان، للبلادري: ص ٤٠٧، وذكرها ياقوت الحموي باسم (إسفيجاب) بالفاء بدل الباء، وقال: هي من اعمر البلاد وأوسعها خصباً، خرج منها طائفة من أهل العلم، يُنظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: ١/١٧٩، ويُنظر: الروض المعطار في أخبار الأقطار، للحميري: ص ٥٦، وأحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم: للمقدسي: ١/٢٦٢.

(٣) بعد البحث عن (أسبجانب) وجدت بعض الكتب قد ذكرتها بالفتح وبعضها بالكسر وفي البعض الآخر ذكرت بدون همز، لكن الراجح والله أعلم أنها بالفتح، فقد ذكرها صاحب معجم البلدان بالفتح، وذكرها أيضاً باسم «أسفيجاب»، وقال: هي بالفتح: ص ٢٢٦، وكذلك صاحب كتاب مرصد الاطلاع: ٢/١٢١٨، وفي طبقات الحنفية: ٢/٢٨١ ترجم للإسترابادي وقال: بكسر الهمزة، وعند الاسبجاني لم يبين أن كانت مكسورة فاتضح أنها باقية على الفتح وهو الأصل، وجاء في الوافي بالوفيات: ٨/١٢٢ قال بالهمز والسين المهملة والباء الموحدة... الخ ولم يذكر كسرها أو فتحها فتحمل على الفتح، على أن صاحب كتاب ذيل لب اللباب في تحرير الأنساب ص ٦٣: صرح أنها بالفتح.

وكسر الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحتها وفتح الجيم وبعد الألف باء موحدة.

ثالثا: ولادته: إن ما اطلعت عليه من كتب التراجم التي ترجمت للقاضي الأسبججاني لم تذكر شيئا عن مكان وتاريخ ولادته، لا من قريب ولا من بعيد^(١).

رابعا: كنيته: يُكنى هذا القاضي بأبي نصر^(٢) في الغالب.

خامسا: لقبه: لقب الأسبججاني بألقاب عدة هي:

- القاضي: ويشير هذا اللقب إلى توليه القضاء، دون ذكر مدة تلك الولاية أو مكانها ومن ولاه تلك الولاية الدينية المهمة^(٣).
- أحمد جي: وهو من ألقاب الترك^(٤).

(١) يُنظر: تاريخ الإسلام، للذهبي: ٣٥٣/٣٣، والوافي بالوفيات: ١٢٢/٨، وتاج التراجم: ص١٢٧، وسلم الوصول: ٢٥٥/١.

(٢) يُنظر: الوافي بالوفيات: ١٢٢/٨، والجواهر المضية: ١٢٧/١، وسلم الوصول: ٢٥٥/١.

(٣) يُنظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية: ص٤٢، والجواهر المضية: ١٢٧/١، وسلم الوصول: ٢٥٥/١، ومعجم المؤلفين، كحالة: ١٨٣/٢.

(٤) يُنظر: تاريخ الإسلام للذهبي: ٣٥٣/٣٣، الوافي بالوفيات: ١٢٢/٨. واللاحقة «جي»: للدلالة على صاحب مهنة أو حرفة أو صنعة أو وظيفة كان الأتراك يضيفون في آخر الكلمة اللاحقة جي) فيقولون: مكتوبجي أي الرقيب الذي يراقب المطبوعات والجرائد والصحف. ينظر: د. محمد عقل، لواحق تركية. على الموقع:

<http://www.odabasham.net/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A9/33563-%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AD%D9%82-%D8%AA%D8%B1%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%84%D9%87%D8%AC%D8%A7%D8%AA%D9%86%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%8A%D8%A9>

- المطهري: نسبة إلى مطهر، وهي قرية من قرى مازندران، وتقع على الشاطئ الجنوبي لبحر الخزر^(١).

- الظفري^(٢)، ولم يعرف سبب هذا اللقب.

سادسا: نشأته: لم تذكر كتب التراجم التي اطلعت عليها شيئا عن نشأته، ولا شيئا عن أسرته، كما هو المعروف عن تراجم الأعلام، ولكن من جهوده العلمية وتبحره في المعارف لا بد وأن يكون قد نشأ نشأة علمية أهلته لتبوء المرتبة العلمية التي وصل إليها.

المطلب الثاني:

مكانته العلمية، شيوخه وتلاميذه

لا شك في أن القاضي الأسبجاني كان فقيهاً حافظاً للمذهب مع تفردته بالفتوى ببلاده بشهادة العلماء الذين أدركوه، وما كتبه عنه المترجمون له، فقد قيل عنه بأنه: "رحل إلى سمرقند"^(٣) وناظر الأئمة، ودرّس للطالبيين والفقهاء، وصار

(١) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان ١٣/٤ في حديثه عن طبرستان: هي بلدان واسعة كثيرة يشملها هذا الاسم، خرج من نواحيها من لا يحصى كثرة من أهل العلم والأدب والفقهاء، والغالب على هذه النواحي الجبال، فمن أعيان بلدانها دهستان وجرجان واستراباد وآمل، وهي قصبته، وسارية، وهي مثلها، وشالوس، وهي مقاربة لها، وربما عدت جرجان من خراسان إلى غير ذلك من البلدان، وطبرستان في البلاد المعروفة بـمازندران، ولا أدري متى سميت بـمازندران فإنه اسم لم نجد في الكتب القديمة وإنما يسمع من أفواه أهل تلك البلاد ولا شك أنهما واحد، وهذه البلاد مجاورة لجيلان وديلمان، وهي بين الرّي وقومس والبحر وبلاد الديلم والجبل. وقال في موضع آخر ٤٥١/٤: بحر الخزر وهو بحر طبرستان. وهو المعروف اليوم ببحر قزوين. يُنظر: الأنساب، للسمعاني: ٣١٩/١٢، ومعجم البلدان: ١٥١/٥.

(٢) يُنظر: الجواهر المضية: ٣٤٧/٢.

(٣) سمرقندي: بفتح أوله وثانيه، ويقال لها بالعربية سمران: بلد معروف مشهور بما وراء النهر، وهو قصبه الصغد مبنية على جنوبي وادي الصغد مرتفعة عليه، عدة مدن مذكورة في مواضعها، منها: كرمانية ودبوسية وأشروسنة والشاش ونخشب ويناكت، وقالوا: ليس في الأرض مدينة أنزه ولا أطيب ولا أحسن مستشرفا من سمرقند، وإليها ينسب كثير من العلماء الأعلام. ينظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: ٢٤٦/٣-٢٥٠.

الرجوع إليه... فانتظمت له الأمور الدينية وظهرت له الآثار الجميلة^(١)، وقيل: "دخل سمرقند، وأجلسوه للفتوى، وصار الرجوع إليه في الوقائع..."^(٢).

شيوخه وتلاميذه:

لما كان القاضي الأسبيجابي إماماً تبحر في الفقه في بلاده على العلماء^(٣)، لا بد أن يكون قد أخذ العلوم ومنها الفقه على يد أكابر العلماء في عصره، إلا أن مصادر ترجمته التي اطلعت عليها لم تذكر لنا شيئاً عن شيوخه ولا تلاميذه.

المطلب الثالث:

مؤلفاته، المناصب التي تولاها، وفاته

أولاً: مؤلفاته:

للإمام الأسبيجابي مؤلفات عدة في الفقه الحنفي^(٤)، وهي:

١. شرح مختصر الطحاوي، وهو موضوع دراستنا^(٥).

(١) الفوائد البهية: ٤٢.

(٢) نص العبارة وردت في: الجواهر المضية: ١/١٥٩، وتاج التراجم: ١٢٦، والطبقات السنية: ١١١/٢.

(٣) ينظر: التحبير في المعجم الكبير: ١/٢٩، وسير أعلام النبلاء: ١٣/٣٩٥.

(٤) جميع مؤلفات الإمام الأسبيجابي لا تزال مخطوطة، إلا «شرح مختصر الطحاوي» إذ قام بتحقيقه مجموعة من الأساتذة، منهم: د. أيمن عبد القادر، ود. فراس محيد، ود. سليم حامد، ود. باسم محمد عبيد.

(٥) ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي: ٣٣/٣٥٣، والجواهر المضية: ١/١٢٧، ومعجم المؤلفين: ١٨٣/٢، وقد اختصر هذا الكتاب أبو الحسن، علي بن محمد بن إسماعيل بن علي بن أحمد بن محمد بن إسحاق الأسبيجابي المتوفى سنة ٥٣٥هـ، وقال عن شرح الاسبيجابي: (كان على غاية من التطويل، فهذبت هذا منه متوسطاً، وكنت فيما سلف هذبتة على غاية من الإيجاز في العبادات، وهو في ذلك مفيد، وفي جمعها مفيد، إلا أن الریض المبتدئ لا يمكنه إحكامها، والناشئ المستهدي يتعذر عليها إبرامها، فهذبت هذا منه، ووضعته على وسط الحال، لا التطويل المملول قراءته، ولا القليل الوجيز فائدته، وخير الأمور أوسطها)، شرح الاسبيجابي على مختصر الطحاوي، لأبي الحسن الاسبيجابي المتوفى سنة ٥٣٥هـ، دراسة وتحقيق: سعيد فواز وهيب الكبيسي: ص ٢٨، وكذلك ورد هذا النص في كشف الظنون، لحاجي خليفة: ٢/١٦٢٧.

٢. شرح الجامع الصغير، للإمام محمد بن الحسن الشيباني^(١)(٢).
٣. شرح الجامع الكبير، للإمام محمد بن الحسن الشيباني^(٣).
٤. شرح الكافي، للحاكم الشهيد^(٤) في الفروع^(٥).
٥. الفتاوى الأسيجابية^(٦).

(١) محمد بن الحسن أبو عبد الله الشيباني (ت ١٨٩هـ)، العلامة الفقيه الأصولي اللغوي الإمام صاحب الإمام، أصله من قرية حرست من أعمال دمشق، ولد بواسط ونشأ بالكوفة، حضر مجلس أبي حنيفة ولازمه وأخذ عنه الفقه ونشر علمه، ثم عن أبي يوسف، وروى الحديث عن مالك ودون الموطأ، وروى عنه الإمام الشافعي ولازمه وانتفع به، وغيره من العلماء الكرام والمشايخ العظام، وصنف الكتب، قال الشافعي: حملت من علم محمد بن الحسن وقر بعير. ولي القضاء للرشد بالرقعة ثم بالرري وتوفي بها. ينظر: طبقات الفقهاء للشيرازي: ص ١٣٥، والجواهر المضية في طبقات الحنفية: ٤٢/٢، وتاج التراجم: ص ٢٣٧.

(٢) ينظر: كشف الظنون: ٥٦٣/١، وهدية العارفين في أسماء المؤلفين والمصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، مطبوع بذييل كشف الظنون: ٨٠/١.

(٣) ينظر: كشف الظنون: ٥٦٩/١، وهدية العارفين: ٨٠/١.

(٤) الحاكم الشهيد: هو محمد بن أحمد بن عبد الله بن عبد المجيد الحاكم المروزي السلمي الوزير الشهيد، أبو الفضل البلخي العالم الكبير، كان عالم مرو، وشيخ الحنفية في زمانه. ولي قضاء بخاري، واختلف إلى الأمير الحميد، فأقره العلم، فلما تملك الحميد قلده أزمة الأمور كلها. وكان يمتنع عن اسم الوزارة، فلم يزل به الأمير الحميد حتى تقلدها، وتوفي سنة ٣٣٤هـ، ودفن بسمرقند، ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي: ٦٨/٧، والجواهر المضية في طبقات الحنفية: ١١٢/٢.

(٥) ينظر: هدية العارفين: ٨٠/١.

(٦) ينظر: هدية العارفين: ٨٠/١، ومعجم المؤلفين: ١٨٣/٢.

٦. شرح على كتاب الصدر ابن مازة على ترتيب الدباس للجامع الصغير^(١).
ثانياً: وفاته: إن ما اطلعت عليه من كتب التراجم التي ترجمت للقاضي
الأسبيجاني لم تذكر لوفاته تاريخاً محدداً، فقد اختلفوا في ذلك، فقيل إن وفاته كانت
سنة ٤٨٠هـ^(٢)، وقيل سنة ٥٠٠هـ^(٣)، ومنهم من ذكر أن وفاته كانت بعد الثمانين
والأربعمئة^(٤). والذي يترجح عندي والله أعلم أنه توفي بعد الثمانين والأربعمئة كما
ذكر الذهبي، من غير تحديد سنة بعينها، لعدم وجود المرجح.

(١) ينظر: معجم المؤلفين: ١٨٣/٢، وكشف الظنون: ٥٦٣/١. وأظن والله تعالى أعلم، أن الكتاب
المنسوب إلى أحمد بن منصور الأسبيجاني وهم، لأن الصدر الشهيد عمر بن عبد العزيز بن مازة
ولد سنة ٤٨٣هـ، وتوفي سنة ٥٣٦هـ، ووفاة الأسبيجاني كانت سنة ٤٨٠هـ كما سيأتي، أي أن
ابن مازة صاحب الكتاب ولد بعد وفاة الأسبيجاني بثلاث سنوات، فيكون الوهم من صاحب كشف
الظنون، والصواب أنه لعلي بن محمد الأسبيجاني، فقد ذكر الزيلعي في تبيين الحقائق: ٢٧٤/٤
(وثبت ما نصه قال شيخ الإسلام علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد الأسبيجاني في شرحه
لمختصر الكافي للحاكم الشهيد...) والله أعلم. ينظر ترجمة الصدر الشهيد في: الجواهر المضية:
٣٩١/١.

(٢) ينظر: هدية العارفين: ٨٠/٥.

(٣) ينظر: كشف الظنون: ٥٦٩/١.

(٤) ينظر: تاريخ الإسلام، للذهبي: ٣٥٣/٣٣، والوافي بالوفيات: ١٢٢/٨.

المبحث الثاني:

صيغة تكبيرة الإحرام

قال القاضي الأسبجاني رحمه الله: «ثُمَّ أَلْفَاظُ التَّكْبِيرِ ثَلَاثٌ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ الْأَكْبَرُ، اللَّهُ الْكَبِيرُ، فَأَيُّ لَفْظٍ أَتَى بِهِ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الثَّلَاثِ يَصِيرُ دَاخِلًا فِي الصَّلَاةِ... وَلَوْ قَالَ: اللَّهُمَّ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ بَعْضُهُمْ يَصِيرُ شَارِعًا فِي الصَّلَاةِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَصِيرُ شَارِعًا، وَهَذَا أَظْهَرُ»^(١)»^(٢).

تحرير محل الخلاف:

اختلف الفقهاء في صيغة تكبيرة الإحرام على قولين، وفيما يلي تفصيل ذلك:
القول الأول: إن الصلاة لا تتعقد بلفظ «اللهم» فلا يصير شارعا بالصلاة إلا بلفظ التكبير^(٣)، وبذلك قال: ابن مسعود رضي الله عنه، وطاووس، والثوري، وإسحاق بن راهويه^(٤). وهو مذهب جمهور الفقهاء، قال به أبو يوسف من الحنفية، واختاره

(١) قوله (وهذا أظهر): هي من ألفاظ الترجيح عند الحنفية، حيث أن دلالة الدليل عليه متجهة نحو ظاهره أكثر من غيره، فالقول الذي استبان للمفتي دليله بعد النظر والتأمل هو القول الأظهر. ينظر: رد المحتار: ٧٥/١، ورسم المفتي: ص ٢٦.

(٢) شرح الإمام الأسبجاني على مختصر الطحاوي: تح د. فراس عبد المجيد: ص ٤٣٥-٤٣٦، ونقل اختياره أيضا صاحب البناية: ١٧٥/٢.

(٣) ومع قولهم بانعقاد الصلاة بلفظ التكبير، اختلفوا بأي لفظ من الألفاظ تتعقد، فعند المالكية والقول القديم للشافعي والحنابلة، والزيدية، لا تتعقد إلا بقول «الله أكبر» حصرًا. ينظر: المدونة: ١/١٦١، والمعونة: ١/٢١٤، وعيون المسائل: ١/١١٥، وبحر المذهب: ١/١٠٢، والمجموع، للنووي: ٣/٢٩١، والمغني، لابن قدامة: ١/٣٣٣، والإنصاف: ٣/٤٠٧، والبحر الزخار: ٣/٤١٥. وعند أبي يوسف من الحنفية، والظاهرية، تتعقد بالألفاظ المشتقة من التكبير، لا تتعقد بغيرها. ينظر: المبسوط، للسرخسي: ١/٣٥-٣٦، وتحفة الفقهاء: ١/١٢٣، وبدائع الصنائع: ١/١٣٠، والهداية: ١/٤٨، والمحلى، لابن حزم: ٢/٢٦٣.

أما الشافعية -في الصحيح عندهم- فتتعقد بقول «الله أكبر» و«الله الأكبر» بإدخال الألف واللام. ينظر: الأم: ١/١٢٢، ومختصر المزني: ٨/١٠٧، والحاوي الكبير: ٢/٩٣، والتعليقة للقاضي حسين: ٢/٧١٩.

(٤) ينظر: بحر المذهب، للرويانى: ١/١٠٢، وحلية العلماء: ٢/٧٦.

القاضي الأسبجاني^(١)، وهو مذهب المالكية^(٢)، والشافعية^(٣)، والحنابلة^(٤)، والظاهرية^(٥)، والزيدية^(٦).

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة، منها:

١. حديث المسيء صلاته، قال ﷺ: "إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ"^(٧).

وجه الدلالة: قال النووي: "وهذا أحسن الأدلة؛ لأنه ﷺ لم يذكر له في هذا الحديث إلا الفروض خاصة"^(٨)، وقوله ﷺ «فكبر»، دل على وجوبه وتعيينه دون غيره، إذ لو قلنا بخلافه لم يكن لتخصيص الرسول ﷺ له فائدة^(٩).

يجاب عليهم: أن كل لفظ دل على التعظيم وجب أن يجوز الشروع به، ومن أين قالوا: إن التكبير وجب بعينه حتى يقتصر على لفظ «أكبر»، والأصل في خطاب

(١) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٣٥/١-٣٦، وشرح الإمام الأسبجاني على مختصر الطحاوي: تح د. فراس عبد المجيد: ص ٤٣٥-٤٣٦، وتحفة الفقهاء: ١/١٢٣، وبدائع الصنائع: ١/١٣٠، والهداية: ١/٤٨.

(٢) ينظر: المدونة: ١/١٦١، والمعونة: ١/٢١٤، وعيون المسائل: ١/١١٥، واختلاف أقوال مالك وأصحابه: ١/١٦٦، والبيان والتحصيل: ٢/١٠٣، ومواهب الجليل: ٢/٢٧.

(٣) ينظر: الأم: ١/١٢٢، ومختصر المزني: ٨/١٠٧، والحاوي الكبير: ٢/٩٣، والتعليقة للقاضي حسين: ٢/٧١٩، وبحر المذهب: ٢/١٠، والمجموع، للنووي: ٣/٢٩١.

(٤) ينظر: المغني، لابن قدامة: ١/٣٣٣، والإنصاف: ٣/٤٠٧، وكشاف القناع: ١/٣٣١.

(٥) ينظر: المحلى، لابن حزم: ٢/٢٦٣.

(٦) ينظر: البحر الزخار: ٣/٤١٥.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم: ١/٥٢ برقم ٧٥٧، ومسلم في صحيحه أيضاً، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة:

١/٢٩٧ برقم (٣٩٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٨) المجموع، للنووي: ٣/٢٩٠.

(٩) ينظر: نهاية المحتاج: ١/٤٥٩.

الشرع أن تكون نصوصه معلومة معقولة، والتقييد خلاف في الأصل على ما عرف في الأصول^(١).

٢. حديث أبي قلابة، قال: حدثنا مالك، قال النبي ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»^(٢).

وجه الدلالة: قالوا: إن المحل محل تعبد، ولم يرد أنه ﷺ افتتح الصلاة بغير لفظ التكبير، وهذا دليل على وجوب جميع ما فعله ﷺ أو قال فيها، فلا يخرج عن الوجوب شيء فيها إلا بدليل يدل على وجوبه^(٣).

يجاب عليهم من وجوه:

الأول: ليس تكبير الافتتاح عندنا من الصلاة؛ لأن الدخول في الصلاة ليس منها، فلم يتناوله الخبر^(٤).

الثاني: ثم أنه لا دلالة فيه؛ لأن قوله ﷺ: «صَلُّوا...» يقتضي وجوب الاتباع في الفعل على الجهة التي فعلها، فمتى لم يعرف الوجه الذي فعله، هل هو واجب أم لا، لم يلزمه الاتباع^(٥).

(١) عمدة القاري: ٢٦٨/٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة: ١٢٨/١ برقم (٦٣١).

(٣) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف: ٢٢٥/١، والتوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب: ٣٣٣/١، وشرح مختصر خليل، للخرشي: ٢٦٥/١، والسيل الجرار: ص ١٣٠.

(٤) شرح مختصر الطحاوي: ٦/٢.

(٥) ينظر: التجريد، للقدوري: ٤٦٨/١.

٣. عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "افْتَتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ"^(١).

وجه الدلالة: أن الإضافة مع الألف واللام في قوله ﷺ: "تحریمها التكبير"، تفيد حصر التكبير بقوله «الله أكبر»، والحصر يقتضي أن غيره لا يقوم مقامه، إذ لو قلنا بخلاف ذلك، لم يكن للحصر فائدة^(٢).

يجاب عليهم من وجهين:

أحدهما: أن هذا الخبر يقتضي جواز الدخول بقوله: «الله أكبر»، ولا معنى لما قالوا: إن غيره لا يقوم مقامه؛ لأن هذا خلاف اللغة، ولا فرق بين الكبير وأكبر في أنه تكبير^(٣).

الثاني: معنى تحريمها التكبير: هو التعظيم، فكان المطلوب بلفظ النص التعظيم، وهو أعم من خصوص «الله أكبر» وغيره، ولا إجمال فيه^(٤).

٤. حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ"^(٥).

(١) أخرجه أحمد في مسنده: ٢٩٢/٢ برقم (١٠٠٦)، والدارمي في سننه، كتاب الطهارة، باب مفتاح الصلاة الطهور: ٥٣٩/١ برقم (٧١٤)، وابن ماجة في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب مفتاح الصلاة الطهور: ١٠١/١ برقم (٢٧٥)، وأبي داود في سننه، كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء: ١٦/١ برقم (١٦)، والترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب بما جاء أن افتتاح الصلاة الطهور: ٥٤/١ برقم (٣)، وقال: هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وغيرهم من رواية علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) ينظر: الذخيرة: ١٢٣/١، وبداية المجتهد: ١٢٣/١، والمجموع، للنووي: ٢٩١/٣، ونهاية المحتاج: ٤٥٩/١، والمغني، لابن قدامة: ٣٣٣/١، ونيل الأوطار: ٢٠٢/٢.

(٣) ينظر: التجريد، للقدوري: ٤٦٦/١.

(٤) ينظر: فتح القدير، للكمال بن الهمام: ٢٨٤/١.

(٥) أخرجه ابن ماجة في سننه، كِتَابُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، باب افتتاح الصلاة: ٥/٢ برقم (٨٠٣)، قال عنه ابن عساكر: هذا حديث حسن صحيح. ينظر: معجم الشيوخ: ٩٤٢/٢.

وجه الدلالة: وهذا نص صريح وحديث صحيح في تعيين لفظ التكبير؛ لأن رسول الله ﷺ اقتصر في افتتاحه للصلاة على هذا اللفظ فدل على وجوبها دون غيرها، ولم ينقل عنه ﷺ عدوله عن ذلك حتى فارق الدنيا، وهذا يدل على أنه لا يجوز العدول عنه^(١).

٥. قياس لفظ افتتاح الصلاة على لفظ الأذان بجامع تخصيص كل منهما بالذکر، وألفاظ الأذان لا يجوز تغييرها أو تبديلها، فكذا لفظ افتتاح الصلاة، لا يجوز تغييره عما ورد^(٢).

٦. لأن التكبير ركن من أركان الصلاة، فوجب أن يكون متعيناً^(٣).
يجاب عليهم: بأنه لا يسلم لكم قياس لفظ الصلاة على لفظ الأذان؛ ذلك لأن له ألفاظاً مشهورة، متعارف عليها، لا يحصل الإعلام بغيرها، هذا بالإضافة إلى أنه لو حصل الإعلام بغير المنصوص عليها يجوز، كما روى ذلك الحسن عن أبي حنيفة، وكذا روى أبو يوسف في الأمالي، والحاكم في المنتقى^(٤).

٧. إن العبادات البدنية فيها هو المنصوص عليه، فلا يقوم السجود على الخد والذقن بدلا عن الجبهة والأنف، فكذا الافتتاح، لا يجوز بغير التكبير، ولا يقيم غيره مقامه^(٥).

(١) ينظر: تفسير القرطبي: ١/١٧٦، والمنتقى شرح الموطأ: ١/١٤٢، والمغني، لابن قدامة:

١/٣٣٣، وشرح منتهى الإرادات: ١/١٨٣.

(٢) ينظر: الحاوي الكبير: ٢/٩٤.

(٣) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف: ١/٢٢٦، والمعونة: ص ٢١٤، والجامع لمسائل المدونة: ٢/٤٦٦.

(٤) ينظر: شرح مختصر الطحاوي: ٢/٦، والتجريد، للفدوري: ١/٤٦٩، وبدائع الصنائع: ١/١٣٠.

(٥) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ١/٣٦، وبدائع الصنائع: ١/١٣٠.

اعترض عليهم: بأنه قياس مع الفارق، فيبطل لوجود التفاوت في التعظيم بين المقيس والمقيس عليه^(١).

القول الثاني: إن الصلاة تتعدد بكل ذكر هو ثناء خالص لله تعالى، يراد به تعظيمه، كالتكبير والتسبيح والتهليل والتحميد، كأن يقول: اللهم، الله أعظم، الله أجل، الله أكبر، الله الكبير، سبحان الله، لا إله إلا الله وغيرها، وبذلك قال أبو حنيفة ومحمد^(٢).

واستدل أصحاب هذا القول بأدلة، منها:

١. بقوله تعالى: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾^(٣).

وجه الدلالة: إن المراد منه ذكر اسم الرب لافتتاح الصلاة، ولم يفصل بين اسم دون اسم؛ لأنه عقب الصلاة الذكر بحرف يوجب التعقيب بلا فصل، والذكر الذي تتعقبه الصلاة بلا فصل هو تكبيرة الافتتاح، فقد شرع الدخول في الصلاة بمطلق الذكر، فلا يجوز التقييد باللفظ المشتق من الكبرياء، «الله أكبر» بأخبار الأحاد^(٤).

يجاب عليه: إن هذا غير مسلم، إذ قد وقع الخلاف في المراد بالذكر والصلاة في هذه الآية. فقيل: مطلق الذكر والدعاء، وقيل: الذكر المراد به التكبير للعبد^(٥)، وقال النووي: ليس المراد بلفظ «ذكر» في الآية تكبيرة الإحرام بالإجماع، قبل خلاف المخالف^(٦).

(١) ينظر: بدائع الصنائع: ١/١٣٠.

(٢) ينظر: التجريد، للقدوري: ٦/٤٦٣، والمبسوط، للسرخسي: ١/٣٥، وتحفة الفقهاء: ١/١٢٣، وبدائع الصنائع: ١/١٣٠.

(٣) سورة الأعلى، الآية ١٥.

(٤) ينظر: شرح مختصر الطحاوي: ٢/٦، التجريد، للقدوري: ١/٤٦٣، بدائع الصنائع: ١/١٣٠، والمحيط البرهاني: ١/٢٩٢.

(٥) ينظر: تفسير القرطبي: ٢٠/٢٢-٢٣.

(٦) ينظر: المجموع، للنووي: ٣/٢٩٤.

٢. قوله تعالى: ﴿وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾^(١)، ﴿فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أُكْبِرْتَهُ﴾^(٢).

وجه الدلالة: نزلت هذه الآيات مجملة على التعظيم، وهو يحصل بأي اسم ذكر لتعظيم الله به، مثل: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ﴾، أي عظمه ونزهه عما لا يليق به من صفات النقص، وكذا إذا هلك؛ لأنه وصفه بالتفرد والألوهية، فقد وصفه بالعظمة لاستحالة ثبوت الإلهية دونهما، وما دام كذلك يمكن حمل أدلتكم على التعظيم إذ لا فرق^(٣).
يجاب عليهم: هنا ساوى في الإحرام بين التكبير والتسبيح والتهليل، ومعانيها متفرقة^(٤)، وقياسهم أسماء الله تعالى التي قصد بها التعظيم على التكبير قياس في مقابلة النص فبطل^(٥).

٣. قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾^(٦).

وجه الدلالة: أن القرآن العظيم ساوى بين «الله أكبر»، و«الرحمن»، ولهذا يجوز الذبح باسم الرحمن أو باسم الرحيم، فكذا هنا^(٧).
يجاب عليهم بكل ما أجيب على الدليل السابق.
٤. ما روي عن عبد الرحمن السلمي أن الأنبياء صلوات الله عليهم كانوا يفتتحون الصلاة بـ«لا إله إلا الله»^(٨).

(١) سورة الإسراء، الآية ١١١.

(٢) سورة يوسف، الآية ٣١.

(٣) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٣٦/١، وبدائع الصنائع: ١٣٠/١.

(٤) ينظر: البيان والتحصيل: ١٣/٢.

(٥) المجموع، للنووي: ٢٩٤/٣.

(٦) سورة الإسراء، الآية ١١٠.

(٧) ينظر: المبسوط، للسرخسي: ٣٦/١، وبدائع الصنائع: ١٣١/١، والهداية: ٤٨/١.

(٨) لم أقف عليه في كتب التخريج، ذكره الكاساني في البدائع: ١٣١/١، وابن مازة في المحيط:

٢٩٢/١، وذكر أيضا في تبیین الحقائق وحاشية الشلبي: ١٠٩/١، والبنائية: ١٧٥/٢.

وجه الدلالة: أن لنا بالأنبياء صلوات الله عليهم أسوة حسنة، وهم كانوا يفتتحون الصلاة بـ«لا إله إلا الله»، وهذا دليل على جوازه لنا^(١). ويمكن أن يجاب عليهم: هذا الحديث لا نعرف من أخرجه حتى يحكم بثبوته، وعلى تقدير صحته وثبوته، فليس فيه حجة، لأن شرع من قبلنا ليس شرعا لنا، إذا ورد في شرعنا ما يخالفه، وأمره ﷺ وفعله يخالف ذلك^(٢).

٥. ولأنه لفظ يجب عدّه أنه لحق الله ﷻ، فلا يختص بعبارته بعينها، كالشهادتين، فإذا لم تختص بعبارته، فالتكبير أولى^(٣).

٦. ولأنه ذكر يقع في ابتداء العبادة، ويتكرر في أثنائها، فجاز بغير لفظ التكبير، كالتلبية؛ ولأنه جعل شرطا في صحة الصلاة، فلا يختص بعبارته بعينها، كالخطبة^(٤).

يجاب عليهم: إن المراد من الخطبة الموعظة، ويحصل في كل لفظ، وهنا المراد الوصف بآكد الصفات، وليس غير قولنا: «الله أكبر» في معناه^(٥).

الترجيح:

والرأي الذي أتفق معه وأراه الأرجح - والله أعلم - في هذا المقام هو القول الأول، وهو قول جمهور الفقهاء، لقوة أدلتهم وصراحتها، وسلامتها من الاعتراض، ولأن التكبير أمر تعبدية وهو من أركان الصلاة، فيجب أن يتبع فيه فعله ﷻ، إذ لم يثبت عنه ﷻ ولا عن الخلفاء الراشدين ولا عن أحد من الصحابة افتتاحه الصلاة بغير لفظ التكبير؛ ولأن الصلاة تنعقد بالإجماع بلفظ «الله أكبر»^(٦).

(١) بدائع الصنائع: ١/١٣١.

(٢) ينظر: البرهان في أصول الفقه: ١/١٨٩، وغمز عيون البصائر: ١/٥٩.

(٣) ينظر: التجريد، للقدوري: ١/٤٦٤.

(٤) التجريد، للقدوري: ١/٤٦٥.

(٥) المجموع، للنووي: ٣/٣٠٤.

(٦) ينظر: الذخيرة: ٢/١٦٧، والمجموع، للنووي: ٣/٢٩١.

الخاتمة

في الختام يمكن إجمال نتائج هذا البحث بما يأتي:

١. مكانة القاضي الأسبجبي العلمية في المذهب الحنفي، فقد كان إماما عالما حافظا زاهدا فقيها، متبحرا في الفقه الحنفي، وتبوأ مناصب عدة، وقد أجلسوه للفتوى.
 ٢. يعد كتابه (شرح مختصر الطحاوي) من الكتب المهمة في المذهب، وكانت اختياراته رحمه الله تعالى مستندة إلى دليل شرعي، بعيدا عن التعصب المذهبي، وقد استعمل في مسألتنا هذه لفظ «الأظهر» للدلالة على اختياره.
 ٣. اختلف الفقهاء في صيغة تكبيرة الإحرام على قولين، القول الأول: أن الصلاة لا تتعقد إلا بلفظ التكبير، والقول الثاني: أن الصلاة تتعقد بكل ذكر وثناء خالص لله تعالى، والراجح فيها والله اعلم أنها لا تتعقد إلا بلفظ التكبير وهو «الله أكبر»، لا يجزئ عنه غيره؛ لأن التكبير أمر تعبدي، وهو من أركان الصلاة، التي يجب أن نتبع فيه فعله ﷻ.
- وصل اللهم على سيدنا وحبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

١. أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم: أبو عبد الله محمد بن أحمد المقدسي البشاري، ليدن، دار صادر، بيروت، مكتبة مدبولي القاهرة، ط٣، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٢. اختلاف أقوال مالك وأصحابه: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت٤٦٣هـ-)، تح: حميد محمد لحر، وميكلوش موراني، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٣م.
٣. الإشراف على نكت مسائل الخلاف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت٤٢٢هـ-)، تح: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
٤. الأم: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت٢٠٤هـ-)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٥. الأنساب: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت٥٦٢هـ-)، تح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط١، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م.
٦. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد المرّداوي (ت٨٨٥هـ-)، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٧. بحر المذهب «في فروع المذهب الشافعي»: الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت٥٠٢هـ-)، تح: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩م.
٨. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت٥٩٥هـ-)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٩. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
١٠. البرهان في أصول الفقه: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت٤٧٨هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
١١. البناية شرح الهداية: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
١٢. البيان في مذهب الإمام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت٥٥٨هـ)، تح: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
١٣. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت٥٢٠هـ)، تح: د. محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
١٤. تاج التراجم: أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطُوبغا السوداني الجمالي الحنفي (ت٨٧٩هـ)، تح: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
١٥. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
١٦. تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (ت٧٤٣هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي (ت١٠٢١هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، ط١، ١٣١٣هـ.

١٧. التجريد: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (ت ٤٢٨هـ-)، تح: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية د. محمد أحمد سراج، ود. علي جمعة محمد، دار السلام، القاهرة، ط٢، ٢٧٤هـ-٢٠٠٦م.
١٨. التحبير في المعجم الكبير: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ-)، تح: منيرة ناجي سالم، رئاسة ديوان الأوقاف، بغداد، ط١، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
١٩. تحفة الفقهاء: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (ت نحو ٥٤٠هـ-)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٠. التعليقة للقاضي حسين «على مختصر المزني»: القاضي أبو محمد الحسين بن محمد بن أحمد المرورؤذي (ت ٤٦٢هـ-)، تح: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، د.ت.
٢١. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب: خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت ٧٧٦هـ-)، تح: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ط١، ٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
٢٢. الجامع لأحكام القرآن «تفسير القرطبي»: أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.
٢٣. الجامع لمسائل المدونة: أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت ٤٥١هـ-)، تح: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٤٣٤هـ-٢٠١٣م.
٢٤. الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت ٧٧٥هـ-)، مير محمد كتب خانة، كراتشي، د.ت.

٢٥. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تح: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.
٢٦. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء: محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو بكر الشاشي القفال الفارقي، الملقب فخر الإسلام، المستظهري الشافعي (ت ٥٠٧هـ)، تح: د. ياسين أحمد إبراهيم درادكة، مؤسسة الرسالة، دار الأرقم، بيروت، عمان، ط١، ١٩٨٠م.
٢٧. الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، تح: محمد حجي، وسعيد أعراب، ومحمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
٢٨. ذيل لب اللباب في تحرير الأنساب: أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن إبراهيم العجمي الشافعيّ الوفاي المصري الأزهري، شهاب الدين (ت ١٠٨٦هـ)، تح: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ط١، ١٤٣٢هـ-٠١١م.
٢٩. رد المختار على الدر المختار: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٣٨٦هـ-١٩٦٦م.
٣٠. الروض المعطار في خبر الأقطار: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري (ت ٩٠٠هـ)، تح: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، ط٢، ١٩٨٠م.
٣١. سلم الوصول إلى طبقات الفحول: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بكاتب جلبي وباجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، تح: محمود عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة إرسىكا، إستانبول، تركيا، ٢٠١٠م.

٣٢. سنن ابن ماجه: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)،
تح: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بللي، وعبد اللطيف حرز
الله، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
٣٣. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن
عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد،
المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، د.ت.
٣٤. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو
عيسى (ت ٢٧٩هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم
عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢،
١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
٣٥. سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز
الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تح: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب
الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
٣٦. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله
الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار ابن حزم، ط١، د.ت.
٣٧. شرح الاسبيجاني على مختصر الطحاوي، لأبي الحسن الاسبيجاني المتوفى سنة
٥٣٥هـ، دراسة وتحقيق سعيد فواز وهيب الكبيسي، أطروحة دكتوراه، كلية
الشريعة/ الجامعة العراقية، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
٣٨. شرح الإمام الأسبيجاني (ت ٤٨٠هـ)، على مختصر الطحاوي (من كتاب
الطهارة إلى باب الإمامة)، دراسة وتحقيق: فراس عبد المجيد الهيتي، أطروحة
دكتوراه، كلية الشريعة والقانون/ الجامعة الإسلامية، بغداد، ١٤٣٠هـ-
٢٠٠٩م.
٣٩. شرح مختصر خليل للخرشي: محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله
(ت ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة، بيروت، د.ت.

٤٠. شرح منتهى الإرادات «دقائق أولي النهى لشرح المنتهى»: منصور بن يونس بن بن إدريس البهوتي، فقيه الحنابلة (ت ١٠٥١هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٤١. صحيح البخاري: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، ترقيم الأحاديث لمحمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، عام ١٣١١هـ، صورتها دار طوق النجاة، بيروت: ١٤٢٢هـ.
٤٢. صحيح مسلم: أبو الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٤٣. الطبقات السنية في تراجم الحنفية: تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري الغزي (ت ١٠١٠هـ)، د.ت.
٤٤. طبقات الفقهاء: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
٤٥. طبقات الفقهاء: أبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، هذبة: محمد بن مكرم ابن منظور (ت ٧١١هـ)، تح: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ط ١، ١٩٧٠م.
٤٦. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٤٧. عيون المسائل: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ)، تح: د. صلاح الدين الناهي، مطبعة أسعد، بغداد، ١٣٨٦هـ.
٤٨. غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر: أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (ت ١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٤٩. فتح القدير على الهداية: الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٨٦١هـ)، ومعه: تكملة شرح فتح القدير المسماة: «نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار»: شمس الدين أحمد المعروف بقاضي زاده (ت ٩٨٨هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ١، ١٣٨٩هـ - ١٩٧٠م.

٥٠. فتوح البلدان: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَّاذُري (ت ٢٧٩هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٨م.

٥١. الفوائد البهية في تراجم الحنفية: أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، تح: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، مطبعة دار السعادة، مصر، ط ١، ١٣٢٤هـ.

٥٢. كشف القناع عن متن الإقناع: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، د.ت.

٥٣. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثني، بغداد، ١٩٤١م.

٥٤. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثني، بغداد، مصورة عن نسخة استانبول، ١٩٥١م.

٥٥. لواحق تركية، د. محمد عقل، على الموقع:

<http://www.odabasham.net/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A9/33563->

[%D9%84%D9%88%D8%A7%D8%AD%D9%82-](#)

[%D8%AA%D8%B1%D9%83%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-](#)

[%D9%84%D9%87%D8%AC%D8%A7%D8%AA%D9%86%D8%A7-](#)

[%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%8A%D8%A9](#)

٥٦. المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٥٧. المجموع شرح المذهب «مع تكملة السبكي والمطيعي»: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر، د.ت.
٥٨. المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ت.
٥٩. المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (ت ٦١٦هـ)، تح: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
٦٠. مختصر المزني: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت ٢٦٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٦١. المدونة: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
٦٢. مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع: عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفيّ الدين (ت ٧٣٩هـ)، دار الجبل، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
٦٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل: الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٦٤. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، تح: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٨م-٢٠٠٩م.
٦٥. معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.
٦٦. معجم الشيوخ: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تخريج: شمس الدين أبي عبد الله ابن سعد الصالحي الحنبلي (ت ٧٥٩هـ)، تح:

- د. بشار عواد، ورائد يوسف العنكي، ومصطفى إسماعيل الأعظمي، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٤م.
٦٧. معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
٦٨. المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت ٤٢٢هـ)، تح: حميش عبد الحق، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المكتبة التجارية، د.ت.
٦٩. المغني: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٦٢٠هـ)، تح: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.
٧٠. المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ)، مطبعة السعادة، القاهرة، ط١، ١٣٣٢هـ.
٧١. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
٧٢. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
٧٣. نيل الأوطار: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تح: عصام الدين الصبايطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

٧٤. الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوزاني، تح: عبد اللطيف هميم، وماهر ياسين الفحل، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٧٥. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت١٣٩٩هـ-)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليّة، إستانبول، ١٩٥١م، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، د.ت.
٧٦. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت٧٦٤هـ-)، تح: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

References

- *Abd al-Haqq,A. Ibn Shama'il al-Qaiti al-Baghdadi, al-Hanbali, Safi al-Din Observatories of access to the names of places and Bekaa. (d. 739 AH), Dar al-Jeel, Beirut, 1st edition, 1412 AH..*
- *Abi Ahmad,M. Abu Bakr Alaa al-Din al-Samarqandi. Tuhfat al-Fuqaha. (d. circa 540 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 2nd edition, 1414 AH-1994 AD..*
- *Abu Abdullah ,A.Sharh Mukhtasar Khalil by al-Kharshi. (d. 1101 AH), Dar al-Fikr Printing, Beirut, d.t..*
- *Abu Abdullah, Muhammad bin Ahmed al-Ansari al-Qurtubi .The Collector of the Rulings of the Qur'an, Tafsir al-Qurtubi. ed.: Ahmed al-Bardouni and Ibrahim Atfaish, Dar al-Kutub al-Masriya, Cairo, 2nd Edition, 1384 AH-1964 AD..*
- *AL Aini ,A.The Building Sharh Al-Hidaya. (d. 855 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st Edition, 1420 AH-2000 AD..*
- *AL Juwayn,A. Abu al-Ma'ali, Rukn al-Din Al-Burhan fi Usul al-Fiqh. (d. 478 AH), Tah: Salah bin Muhammad bin Oweida, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st Edition, 1418 AH-1997 AD..*
- *AL Marwaz,A, Abu Saad. Genealogy, Abu Saad (d. 562 AH), ed: Abd al-Rahman ibn Yahya al-Muallimi al-Yamani and others, Majlis of the Ottoman Encyclopedia, Hyderabad, 1st edition, 1382 AH-1962 AD..*
- *AL Samarqandi,A. .Oyoun al-Masa'il.(d. 373 AH), ed: Dr. Salah al-Din al-Nahi, Asaad Press, Baghdad, 1386 AH..*
- *AL Yamani,M. Neil al-Awtaar. (d. 1250 AH), ed: Essam al-Din al-Sababti, Dar al-Hadith, Egypt, 1st edition, 1413 AH-1993 AD..*
- *Al-Aini ,A.Omda al-Qari Sharh Sahih al-Bukhari.(d. 855 AH), House of Revival of Arab Heritage, Beirut, d.t..*
- *Al-Andalusi,A. . Al-Muntaqa Sharh Al-Muwatta (d. 474 AH), Al-Saada Press, Cairo, 1st Edition, 1332 AH.*
- *Al-Asbijabi ,A. Sharh al-Asbijabi on Mukhtasar al-Tahawi study and investigation by Saeed Fawaz Waheeb al-Kubaisi, PhD thesis, College of Sharia / Iraqi University, 1433 AH-2012 AD..*
- *Al-Azhari,A. Shihab Al-Din .The Tail of the Pulp of the Pulp in the Liberation of Genealogy. (d. 1086 AH), ed, Dr. Shadi bin Muhammad bin Salem Al Nu'man, Al-Numan Center for Research, Islamic Studies and Heritage Investigation and Translation, Yemen, 1st Edition, 1432 AH-011 AD..*
- *Al-Baghdadi ,I. Hadiya al-Arefin Names of Authors and Antiquities of the Authors (d. 1399 AH), carefully printed by the Agency of the Great*

- Knowledge, Istanbul, 1951, reprinted offset: House of Revival of Arab Heritage Beirut, Lebanon, d.t..*
- *Al-Bahouti, M. Hanbali jurist . Sharh Muntaha Al-Iradat (Minutes of the First Forbidden to Explain the Ultimate): Mansour bin Yunus bin Idris al-Bahouti, Hanbali jurist (d. 1051 AH), Alam al-Kutub, Beirut, 1st Edition, 1414 AH-1993 AD..*
 - *Al-Baladhri ,A. Fotouh al-Buldan. (d. 279 AH), Al-Hilal House and Library, Beirut, 1988..*
 - *Al-Bashari ,A. Leiden .The Best divisions in the knowledge of the Regions, Dar Sader, Beirut, Madbouly Library, Cairo, 3rd Edition, 1411 AH-1991 AD..*
 - *Al-Bazzar ,A. Musnad al-Bazzar published in the name of al-Bahr al-Zakhar. (d. 292 AH), tah, Mahfouz al-Rahman Zainallah, Adel bin Saad, and Sabri Abdul Khaliq al-Shafi'i, Library of Science and Governance, Medina, 1st Edition, 1988-2009.*
 - *Al-Dahhak, M. Al-Tirmidhi, Abu Issa Sunan al-Tirmidhi. (d. 279 AH), ed: Ahmed Muhammad Shaker, Muhammad Fouad Abdul Baqi, and Ibrahim Atwa Awad, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company, Egypt, 2nd Edition, 1395 AH-1975 AD..*
 - *Al-Dhahabi ,SH .Biographies of the Nobles. (d. 748 AH), Tah: A group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, Al-Resala*
 - *Al-Dhahabi, SH. The History of Islam and the Deaths of Celebrities and Figures.(d. 748 AH), ed: Omar Abd al-Salam al-Tadmari, Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, 2nd Edition, 1413 AH-1993 AD..*
 - *Al-Dhahiri ,A. Al-Mahalla Al-Athar. (d. 456 AH), Dar al-Fikr, Beirut, d.t.*
 - *Al-Din, A Abu Bakr bin Mas'ud bin Ahmad al-Kasani .Badaa'i al-Sana'i.' fi Arranging the Laws.(d. 587 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, 2nd Edition, 1406 AH-1986 AD..*
 - *Al-Farqi, M. Nicknamed Fakhr Al-Islam, Al-Mustazhari Al-Shafi'i The ornament of scholars in the knowledge of the doctrines of jurists.(d. 507 AH), ed: Dr. Yassin Ahmed Ibrahim Daradkeh, Al-Resala Foundation, Dar Al-Arqam, Beirut, Amman, 1st Edition, 1980 AD..*
 - *Al-Ghazi ,T. Sunni Classes in Hanafi translations. (d. 1010 AH), d.t*
 - *Al-Hamawi ,SH. Dictionary of countries. (d. 626 AH), Dar Sader, Beirut, 2nd Edition, 1995..*
 - *Al-Hanafii ,A. Taj al-Tarajim. (d. 879 AH), ed: Muhammad Khair Ramadan Yusuf, Dar al-Qalam, Damascus, 1st Edition, 1413 AH-1992 AD..*

- Al-Hanafi ,A. *The Demonstrative Ocean in Numani Fiqh Fiqh Imam Abu Hanifa .* (d. 616 AH), ed: Abdul Karim Sami Al-Jundi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st Edition, 1424 AH-2004 AD..
- Al-Hanafi ,I. *Fath al-Qadeer al-Hidaya.* (d. 861 AH), and with him, the continuation of the explanation of Fath al-Qadeer called. *The results of ideas in revealing symbols and secrets.* Shams al-Din Ahmad, known as Qazizadeh (d. 988 AH), Library and Press Company of Mussafa al-Babi al-Halabi & Sons, Egypt, 1st Edition, 1389 AH-1970 AD..
- Al-Hanafi ,O. *Clarifying the facts Explanation of the Treasure of Minutes and the footnote of Al-Shalabi.* (d. 743 AH), footnote: Shihab Al-Din Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Yunus bin Ismail bin Yunus Al-Shalabi (d. 1021 AH), Al-Amiri Grand Press, Cairo, 1st Edition, 1313 AH..
- Al-Hanbali ,M. *Al-Mughni.* (d. 620 AH), ed. Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, and Dr. Abdul Fattah Muhammad Al-Helou, Dar Alam Al-Kutub for Printing, Publishing and Distribution, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, 3rd Edition, 1417 AH-1997 AD.
- Al-Hanbali,M. *Scout the Mask on the Board of Persuasion.*
- Al-Hindi ,A. *The Gorgeous Benefits in the Hanafi Translations.,* ed, Muhammad Badr al-Din Abu Firas al-Naasani, Dar al-Saada Press, Egypt, 1st edition, 1324 AH..
- Al-Hiti ,F. *Sharh al-Imam al-Asbijabi* (d. 480 AH), on *Mukhtasar al-Tahawy* (from *Kitab al-Taharah to Bab al-Imamate*) , PhD thesis, College of Sharia and Law / Islamic University, Baghdad, 1430 AH-2009 AD..
- Al-Humairi,A. *Al-Rawd Al-Matar in the News of the Countries.* (d. 900 AH), ed, Ihsan Abbas, Nasser Foundation for Culture, Beirut, 2nd Edition, 1980 AD.
- Al-Jaafi ,A. *Sahih al-Bukhari.* (d. 256 AH), edited by, a group of scholars, numbering hadiths by Muhammad Fouad Abd al-Baqi, the Great Princely Press, Egypt, in 1311 AH, photographed by Dar Tuq al-Najat, Beirut, 1422 AH..
- Al-Kaluthani,M. *Guidance on the Doctrine of Imam Abi Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal Al-Shaibani.*ed, Abdul Latif Hamim, and Maher Yassin Al-Fahal, Ghiras Foundation for Publishing and Distribution, 1st Edition, 1425 AH-2004 AD..
- Al-Madani ,M. *Al-Mudawana.* (d. 179 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1st Edition, 1415 AH-1994 AD..
- Al-Makki ,A. *Mother,*(d. 204 AH), Dar Al-Maarifa, Beirut, 1410 AH-1990 AD.

- Al-Maliki ,A. *Aiding the Doctrine of the Scholar of Medina "Imam Malik bin Anas. (d. 422 AH), ed: Himish Abd al-Haqq, PhD thesis, um Al-Qura University, Makkah, Commercial Library, d.t..*
- Al-Maliki ,SH. *Mawahib al-Jalil in a brief explanation of Khalil.(d. 954 AH), Dar al-Fikr, 3rd edition, 1412 AH-1992 AD..*
- Al-Maliki,J. *Supervising the jokes of issues of dispute. 422 AH), Tah, Al-Habib bin Taher, Dar Ibn Hazm, 1st Edition, 1420 AH-1999 AD..*
- Al-Mardawi,A. *Fairness in knowing the most Correct of the Dispute, (d. 885 AH), ed,Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, and Dr. Abdel Fattah Mohamed El-Helou, Hajar for Printing, Publishing, Distribution and Advertising, Cairo, Arab Republic of Egypt, 1st Edition, 1415 AH-1995 AD..*
- Al-Marwazi,A. *Abu Saad Inking in the Great Dictionary. (d. 562 AH), Tah: Munira Naji Salem, Presidency of the Diwan of Awqaf, Baghdad, 1st Edition, 1395 AH-1975 AD..*
- Al-Mawardi ,A.By Hawi Al-Kabir in the Jurisprudence of the Doctrine of Imam Al-Shafi'i, which is a brief explanation of Al-Muzni.(d. 450 AH), ed.: Sheikh Ali Muhammad Moawad, and Sheikh Adel Ahmed Abdel Mawgoud, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, 1st Edition, 1419 AH-1999 AD..
- Al-Muroodhi ,J.*Commentary by Judge Husayn 'Ali Mukhtasar al-Muzni. (d. 462 AH), ed: Ali Muhammad Muawwad and Adel Ahmad Abd al-Mawjoud, Nizar*
- Al-Muzni ,I. *Mukhtasar al-Muzni.(d. 264 AH), Dar al-Maarifa, Beirut, 1410 AH-1990 AD..*
- Al-Nawawi ,A. *Al-Majmoo' Sharh al-Muhdhab ,with the complement of al-Subki and al-Mutai'I, d. 676 AH), Dar al-Fikr, d.t..*
- Al-Qarafi,A. *Ammunition.(d. 684 AH), ed. Muhammad Hajji, Sa'id Arab, and Muhammad Bu Bakbaza, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, 1st edition, 1994.*
- Al-Qazwini ,I.*Sunan Ibn Majah.(d. 273 AH), ed: Shuaib al-Arnaout, Adel Murshid, Muhammad Kamel Qara Balli, and Abdul Latif Herzallah, Dar al-Risala al-Alamiyya, 1st Edition, 1430 AH-2009 AD..*
- Al-Qudduri ,A.*Abstraction. (d. 428 AH), Tah: Center for Jurisprudence and Economic Studies Dr. Muhammad Ahmed Siraj, and Dr. Ali Gomaa Muhammad, Dar Al-Salam, Cairo, 2nd Edition, 1427 AH-2006 AD..*
- Al-Qurashi,M. *Abu Muhammad, Muhyi al-Din al-Hanafi The shining jewels in the layers of the Hanafi. (d. 775 AH), Mir Muhammad Kutub Khaneh, Karachi, d.t..*

- Al-Qurtubi ,A.The different sayings of Malik and his companions.), ed: Hamid Muhammad Lahmar, and Miklush Mourani, Dar Al-Gharb Al-Islami, 1st Edition, 2003 AD..
- Al-Qurtubi,A. Statement, Collection, Explanation, Guidance and Explanation of the Extracted issues. (d. 520 AH), ed: Dr. Muhammad Hajji and others, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, Lebanon, 2nd Edition, 1408 AH-1988 AD..
- Al-Qurtubi,A. Ibn Rushd al-Hafid. The Beginning of the Mujtahid and the End of the Frugal. (d. 595 AH), Dar al-Hadith, Cairo, 1425 AH-2004 AD..
- Al-Ramli ,SH. The End of the Needy to Explain the Curriculum. (d. 1004 AH), Dar al-Fikr, Beirut, 1404 AH-1984 AD..
- Al-Ruyani , Abu Al-Mahasin Abdul Wahid bin Ismail. Bahr al-Madhab "In the Branches of the Shafi'i School (d. 502 AH), ed.: Tariq Fathi Al-Sayed, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1st Edition, 2009 AD..
- Al-Safadi ,S. Al-Wafi al-Muftaiyt. (d. 764 AH), ed. Ahmad al-Arnaout and Turki Mustafa, Dar Ihya al-Turath, Beirut, 1420 AH-2000 AD..
- Al-Sarkhasi ,M. Al-Mabsout.(d. 483 AH), Dar al-Maarifa, Beirut, 1414 AH-1993 AD..
- Al-Shafi'I,A. Al-Bayan fi Madhhab Al-Imam Al-Shafi'i. (d. 558 AH), ed: Qasim Muhammad al-Nouri, Dar al-Minhaj, Jeddah, 1st edition, 1421 AH-2000 AD..
- Al-Shirazi ,A.Tabaqat Al-Fuqaha.(d. 476 AH), Hadhba: Muhammad bin Makram Ibn Manzur (d. 711 AH), Tah: Ihsan Abbas, Dar al-Raed al-Arabi, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1970 AD..
- Al-Shirazi,A. Taabaqat al-Fuqaha,(d. 476 AH), Dar al-Raed al-Arabi, Beirut, 1401 AH-1981 AD..
- Al-Sijistani ,A. Sunan Abi Dawood. (d. 275 AH), ed: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Al-Asriya Library, Sidon, Beirut, d.t..
- Al-Siqali,A. The Collector of Issues of the Code.(d. 451 AH), Tah: A group of researchers in doctoral theses, Institute of Scientific Research and Revival of Islamic Heritage, um Al-Qura University, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, 1st Edition, 1434 AH-2013 AD..
- Al-Subki ,T. Dictionary of Sheikhs. (d. 771 AH), graduation: Shams al-Din Abi Abdullah ibn Saad al-Salihi al-Hanbali (d. 759 AH), ed: Dr. Bashar Awad, Raed Yusuf al-Anbaki, and Mustafa Ismail al-Adhami, Dar al-Gharb al-Islami, 1st edition, 2004 AD.
- Al-Yamani ,M. The Torrent Flowing over the Flower Gardens. (d. 1250 AH), Dar Ibn Hazm, 1st Edition, D.T..
- Bin Musa,KH. Diaa al-Din al-Jundi al-Maliki al-Masri Clarification in the explanation of the sub-summary of Ibn al-Hajib. (d. 776 AH), ed: Dr.

- Ahmed bin Abdul Karim Najib, Najibawayh Center for Manuscripts and Heritage Service, 1st Edition, 1429 AH-2008 AD.*
- *Haji Khalifa ,A. Kashf al-Dhunun fi Asami al-Kutub wa al-Funun. (d. 1067 AH), al-Muthanna Library, Baghdad, illustrated from the Istanbul version, 1951..*
 - *Hajj Khalifa ,M. Kashf al-Dhunun fi Asami al-Kutub wa al-Funun. (d. 1067 AH), Muthanna Library, Baghdad, 1941..*
 - *Ibn Abdeen, Muhammad Amin bin Omar bin Abdul Aziz Abdeen Al-Dimashqi Al-Hanafī Al-Muhtar's response to Al-Durr Al-Mukhtar.(d. 1252 AH), Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company, Egypt, Dar Al-Fikr, Beirut, 2nd Edition, 1386 AH-1966 AD..*
 - *Ibn Hanbal ,I. Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal (d. 241 AH), ed: Shuaib al-Arnaout, Adel Murshid, et al., Al-Resala Foundation, 1st Edition, 1421 AH-2001 AD.*
 - *Kahale ,O. Authors' Dictionary., Muthana Library, Beirut, House of Revival of Arab Heritage, Beirut, d.t..*
 - *Kateb Çelebi,M. Haji Khalifa. The Ladder of Access to the Layers of Stallions. (d. 1067 AH), ed,Mahmoud Abdul Qadir al-Arnaout, IRCICA Library, Istanbul, Turkey, 2010..*
 - *Makki,A. Abu al-Abbas, Shihab al-Din al-Husayni al-Hamawi al-Hanafī Ghamz Oyoun al-Basa'ir fi Sharh al-Ashbah wal-Naza'ir.(d. 1098 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, 1st edition, 1405 AH-1985 AD..*
 - *Sahih Muslim Al-Nisaburi,M. Abu al-Husayn, (d. 261 AH), ed. Muhammad Fouad Abd al-Baqi, Dar Revival of Arabic Books, Faisal Issa al-Babi al-Halabi, Cairo, Dar Revival of Arab Heritage, Beirut, d.t.*